

مجلس الوزراء

قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٩

بإنشاء وتشكيل اللجنة التنسيقية العليا

بين المجالس البلدية والوزارات المعنية

رئيس مجلس الوزراء،

بعد الاطلاع على قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٦،

وعلى المرسوم رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ بإعادة تنظيم وزارة شؤون البلديات والزراعة، وبناءً على عرض وزير شؤون البلديات والزراعة،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بموجب القرار رقم (٢-٢٠٠٨) في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١/١١،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تشأ لجنة تسمى «اللجنة التنسيقية العليا بين المجالس البلدية والوزارات المعنية» وتشكل

برئاسة وزير شؤون البلديات والزراعة، وعضوية كل من:

١- رئيس المجلس البلدي لبلدية المنامة.

٢- رئيس المجلس البلدي لبلدية المحرق.

٣- رئيس المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية.

٤- رئيس المجلس البلدي لبلدية المنطقة الوسطى.

٥- رئيس المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية.

٦- وكيل وزارة الأشغال.

٧- الرئيس التنفيذي لهيئة الكهرباء والماء.

٨- وكيل وزارة التربية والتعليم.

٩- وكيل وزارة الإسكان.

وتحدد مدة عضوية أعضاء اللجنة بمدة دور الانعقاد للمجالس البلدية، ويجوز للجنة دعوة وكلاء الوزارات الأخرى، والاستعانة بمن تراه مناسباً لأداء أعمالها، كلما اقتضت الحاجة ذلك، دون أن يكون لهم صوت معدود في مداورات اللجنة.

المادة الثانية

تختص اللجنة بالعمل على تحقيق الموائمة بين خطط المجالس البلدية وبرامج الوزارات الخدمية وفقاً لأحكام قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وعلى الأخص المادتين (١٩) و(٢٠) منه.

المادة الثالثة

تجتمع اللجنة بدعوه من رئيسها مرة كل ثلاثين يوماً على الأقل، أو كلما اقتضت الضرورة ذلك، ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إلا بحضور أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم الرئيس.

المادة الرابعة

تضع اللجنة لائحة داخلية تنظم سير أعمالها والإجراءات المتبعة في اجتماعاتها.

المادة الخامسة

على وزير شؤون البلديات والزراعة والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٧ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ

الموافق: ٢٣ أبريل ٢٠٠٩م